مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية

اسم المقال: آليات تحقيق التوازن بين المؤسسات الدستورية في ضوء مبادئ الخمسين لدولة الإمارات العربية المتحدة
اسم الكاتب: طلال حسين الأنصاري، سام سليمان دله
رابط ثابت: https://political-encyclopedia.org/index.php/library/8731
تاريخ الاسترداد: 2026/11/02 01:08 +03

الموسوعة السياسيّة هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.
لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسيّة - Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع https://political-encyclopedia.org/terms-of-use

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسيّة مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكريّة ومتطلبات رخصة المشاع الإبداعي التي ينضوي المقال تحتها.

جامعة الشارقة
UNIVERSITY OF SHARJAH

مجلة جامعة الشارقة للعلوم القانونية

مجلة علمية محكمة



المجلد 22، العدد 1
رمضان 1446هـ / مارس 2025م

الترقيم الدولي المعياري للدوريات 2616-6526

https//:doi.org/10.36394/jls.v22.i1.10

آليات تحقيق التوازن بين المؤسسات الدستورية في ضوء مبادئ الخمسين لدولة الإمارات العربية المتحدة

طلال حسين الأنصاري[1]

سام سليمان دَّله[2]

تاريخ الاستلام: 27-11-2023 **تاريخ القبول: 08-02-2024**

ملخص البحث:

"يهدف البحث إلى التعرف إلى آليات تحقيق وثيقة مبادئ دولة الإمارات للخمسين عامًا القادمة وعلاقتها بتقوية مؤسسات الاتحاد الدستورية في دولة الإمارات، وتوضيح مظاهر التوازن والتعاون بين السلطات الاتحادية في النظام الدستوري الإماراتي، وبيان أثر التوازن والتعاون بين السلطات الاتحادية والمحلية بدولة الإمارات العربية المتحدة في تحقيق مبادئ دولة الإمارات العربية المتحدة للخمسين عامًا القادمة، وتمثلت أهمية البحث في أن الهدف من تعزيز التوازن والتعاون بين السلطات العامة في الدولة يتمثل في عدم وجود تجاوز لأي من السلطتين للوظيفة التي أسندها الدستور إلى وظيفة سلطة أخرى، وأيضاً عدم طغيان إحدى السلطتين على الأخرى، واعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي، وذلك من خلال تحليل النصوص التشريعية العامة التي تحدد أهم القواعد الدستورية التي بُني عليها نظام الحكم في النظام الدستوري الإماراتي، وتوصل البحث إلى نتائج عدة، أهمها أن المبادئ العشرة لدولة الإمارات خلال الخمسين عامًا القادمة تعد بمثابة المرجعية أو الدليل الاسترشادي لكافة المؤسسات الدستورية في الدولة ليعينها على وضع خططها المستقبلية وبما يحافظ على التوازن والتعاون المتبادل بينها، وأوصى البحث بضرورة أن تضطلع المؤسسات الدستورية بدورها المنوط بها من أجل تجاوز أي تحديات قد تعترض التقدم في تحقيق المستهدفات الوطنية، أو تؤثر على التوافق والانسجام بين الوحدات الاتحادية"

الكلمات الدالة: التوازن والتعاون، المؤسسات الدستورية، السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية، مبادئ الخمسين لدولة الإمارات العربية المتحدة

(1) كلية القانون – جامعة الشارقة (الشارقة – الإمارات العربية المتحدة)
u20105964@sharjah.ac.ae

(2) كلية القانون – جامعة الشارقة (الشارقة – الإمارات العربية المتحدة)

أولاً- المقدمة:

"قام الدستور الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة على مبدأ وحدة الوظيفتين التشريعية والتنفيذية، وهما من اختصاص المجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الاتحاد، يعاونهما في الوظيفة التشريعية المجلس الوطني الاتحادي كهيئة استشارية، وفي الوظيفة التنفيذية مجلس الوزراء الاتحادي كهيئة تنفيذية تعمل تحت رقابة المجلس الأعلى ورئيس الاتحاد، كما أحاط الدستور الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة السلطة القضائية بكافة الضمانات لتأكيد استقلاليته كضامن للحقوق والحريات العامة، ويلاحظ أن نظام الحكم في دولة الإمارات العربية المتحدة لم يتبنى أي من أنظمة الحكم التقليدية (الرئاسي والبرلماني)، وإنما أخذ بعض مظاهرها، وأقام نظام خاص يتناسب مع طبيعة المجتمع الإماراتي، وتكوين الدولة الاتحادية، وأخذاً بالاعتبار الظروف التي أحاطت بنشأتها وتطورها" (دلّه، 2018)

"وعلى الرغم من عدم أخذ الدستور الإماراتي بمبدأ الفصل بين السلطات بصورته التقليدية، إلا أنه قرر توزيع السلطات الاتحادية، ولم يركزها في يد سلطة أو هيئة واحدة وذلك بما يتفق مع واقع وطبيعة المجتمع الإماراتي، وذلك بفصله بين الهيئات التي تمارس الوظيفة التشريعية والتنفيذية عن الهيئة التي تمارس الوظيفة القضائية، وسمح الدستور لنوع من التعاون والتوازن بين السلطات الثلاث. وفي مقابل هذه الاختصاصات للسلطة التنفيذية تجاه السلطة التشريعية، منح الدستور الإماراتي السلطة التشريعية تأكيداً لمبدأ التعاون بينهما؛ الحق في توجيه الأسئلة لرئيس مجلس الوزراء والوزراء، كما منح المجلس الوطني الاتحادي الحق في إجراء مناقشة لأي موضوع يتعلق بشؤون الاتحاد، بالإضافة إلى تقدم التوصيات المقترحة لمجلس الوزراء حول الموضوعات التي يناقشها" (جفال، 2014)

"ومع دخول دولة الإمارات عامها الخمسين، فإنها تدخل حقبة جديدة في مسيرتها التنموية الرائدة، ودورة واعدة من دورات نموها الاقتصادي والسياسي والاجتماعي، وهذا ما تم التأكيد عليه بإصدار رئيس الدولة القرار رقم (15) لسنة 2021 بشأن اعتماد المبادئ العشرة لدولة الإمارات للخمسين عام القادمة، حيث نص القرار على توجيه جميع الوزارات والجهات الحكومية الاتحادية والمحلية في الدولة للالتزام بالمبادئ والاسترشاد بها في توجهاتها وقراراتها كافة، والعمل على تنفيذها عبر خططها وإستراتيجياتها؛ إذ تشكل مبادئ الخمسين عامًا القادمة مرجعاً ومرشداً أساسياً لكافة المؤسسات الحكومية للتعاون فيما بينها لتعزيز أركان الاتحاد وبناء الاقتصاد المستدام، والعمل على تسخير الموارد من أجل تحقيق تطلعات المجتمع ويكون أكثر ازدهاراً وريادة؛ إذ نص المبدأ الأول من المبادئ العشرة للخمسين عامًا القادمة على أن الأولوية الرئيسية الكبرى ستبقى تقوية الاتحاد، من مؤسسات وتشريعات وصلاحيات وميزانيات، وتطوير جميع مناطق الدولة كافة، عمرانياً وتنموياً

واقتصادياً، هو الطريق الأسرع والأكثر فعالية في ترسيخ اتحاد دولة الإمارات العربية المتحدة، وعليه يسلط هذا البحث الضوء على دور التوازن بين المؤسسات الدستورية في دولة الإمارات بما يتوافق مع تنفيذ مبادئ الخمسين"

ثانياً- مشكلة البحث:

"يجمع النظام الدستوري في دولة الإمارات العربية المتحدة بين ثناياه بعضاً من مظاهر النظام البرلماني بما يتلاءم مع الظروف والأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي مرت بها دولة الإمارات، كما أخذ النظام الدستوري من النظام الرئاسي ما يعجز عن تحقيقه النظام البرلماني، وذلك ليكون أكثر ملاءمة مع الأوضاع والظروف في الدولة، وطبيعتها الاتحادية، وقد اتضح ذلك في مظاهر التعاون المتبادل والتوازن الواضح بين السلطتين التنفيذية والتشريعية"

"ولما كانت المبادئ العشرة لدولة الإمارات خلال الخمسين عاماً القادمة تعد مرجعاً لجميع المؤسسات الدستورية في الدولة لتعزيز وتقوية أركان الاتحاد من خلال التوازن والتعاون المتبادل بين السلطات الاتحادية والمحلية، بهدف تحقيق الفعالية في تنفيذ الإستراتيجيات الوطنية والخطط التنموية التي تساهم في ترسيخ قوة الاتحاد وتحقيق أهدافه الطموحة نحو المستقبل، والعمل على تنفيذها، فإنه يمكن تحديد مشكلة البحث في الإجابة عن التساؤل الرئيس الآتي: ما آليات تحقيق التوازن بين المؤسسات الدستورية بما يعمل على تجسيد مبادئ الخمسين عامًا القادمة لدولة الإمارات العربية المتحدة وتحقيق الأهداف الطموحة في المستقبل"؟"ويتفرع عن هذا التساؤل، عدة تساؤلات فرعية على النحو الآتي":

1. "ما ركائز وثيقة مبادئ دولة الإمارات للخمسين عامًا القادمة ودورها في تقوية مؤسسات الاتحاد الدستورية في دولة الإمارات العربية المتحدة"؟
2. "ما مظاهر التوازن والتعاون بين السلطات الاتحادية في النظام الدستوري الإماراتي"؟
3. "ما أثر التوازن والتعاون بين السلطات الاتحادية والمحلية بدولة الإمارات العربية المتحدة في تحقيق مبادئ دولة الإمارات العربية المتحدة للخمسين عامًا القادمة"؟

ثالثاً- أهمية البحث:

"تتجلى أهمية هذا البحث في أن الهدف من تعزيز التوازن والتعاون بين السلطات العامة في الدولة يتمثل في عدم وجود تجاوز لأي من السلطتين للوظيفة التي أسندها الدستور إلى وظيفة سلطة أخرى، وأيضاً عدم طغيان إحدى السلطتين على الأخرى، وعليه

تتمثل الأهمية في الآتي":

- **الأهمية العلمية:** "تتجلى في توضيح مظاهر التوازن بين السلطات الاتحادية في النظام الدستوري الإماراتي والعلاقة القانونية بين السلطات في أنظمة الحكم وطبيعته، والوقوف على أثر التوازن والتعاون بين السلطات في تحقيق مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة".
- **الأهمية العملية:** "تتمثل في أن اتحاد دولة الإمارات يمثل العنصر الرئيس الذي وحد الجهود المشتركة بين كافة المؤسسات والهيئات الاتحادية والمحلية للتنسيق فيما بينها لتحقيق ما تطمح إليه الدولة في المستقبل من ازدهار وتقدم في القطاعات التنموية كافة، كما تتجلى في تكوين ثقافة البحث الهادف والرفع من مستوى الثقافة الدستورية حول مبادئ الخمسين التي تمثل مرجعا لمؤسسات دولة الإمارات خلال الخمسين عاما القادمة؛ إذ تنتقل الدولة إلى مرحلة جديدة من التطوير والتنمية المستدامة وتحقيق مستهدفاتها المستقبلية لتحقيق مئوية 2071م".

رابعاً- أهداف البحث:

"يتمثل الهدف الرئيس لهذا البحث في الوقوف على مظاهر التوازن والتعاون بين السلطات الاتحادية في النظام الدستوري الإماراتي، وبيان أهمية ذلك في تحقيق مبادئ دولة الإمارات العربية المتحدة للخمسين عام القادمة، كما يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية":

1. "استعراض ركائز وثيقة مبادئ دولة الإمارات للخمسين عامًا القادمة وعلاقتها بتقوية مؤسسات الاتحاد الدستورية في دولة الإمارات العربية المتحدة".
2. "التعرف إلى مظاهر التوازن والتعاون بين السلطات الاتحادية في النظام الدستوري الإماراتي".
3. "بيان أثر التوازن والتعاون بين السلطات الاتحادية والمحلية بدولة الإمارات العربية المتحدة في تحقيق مبادئ دولة الإمارات العربية المتحدة للخمسين عامًا القادمة".

خامساً- منهجية البحث:

"اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي التحليلي من خلال تحليل النصوص التشريعية العامة التي تحدد أهم القواعد الدستورية التي بُني عليها نظام الحكم في النظام الدستوري الإماراتي، وتوضيح طبيعة التوازن والتعاون بين السلطات الدستورية ودورها في تحقيق مبادئ دولة الإمارات للخمسين عامًا القادمة، وعلاقة تلك المبادئ بتقوية مؤسسات الاتحاد الدستورية في دولة الإمارات العربية المتحدة"

سادساً- خطة البحث:

المبحث الأول: دور مبادئ الخمسين في تعزيز التوازن بين مؤسسات الاتحاد الدستورية

المطلب الأول: ركائز وأهداف مبادئ دولة الإمارات للخمسين عامًا القادمة.

المطلب الثاني: مبادئ الخمسين كأساس للتوازن بين مؤسسات الاتحاد الدستورية.

المبحث الثاني: مظاهر التوازن بين مؤسسات الاتحاد الدستورية في تجسيد مبادئ الخمسين

المطلب الأول: مبادئ الخمسين كأساس لتقوية العلاقة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية

المطلب الثاني: مبادئ الخمسين كأداة لتعزيز رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية

المبحث الأول: دور مبادئ الخمسين في تعزيز التوازن بين مؤسسات الاتحاد الدستورية

"نظراً للظروف السياسية والاجتماعية التي مر بها المجتمع الإماراتي وطبيعته، إلا أنه قرر توزيع السلطات الاتحادية، ولم يركزها في يد سلطة أو هيئة واحدة وذلك بما يتفق مع واقع وطبيعة المجتمع الإماراتي، ولتسلك سبيل الدول الحديثة (المزروعي، 2018)، إذ أن كل سلطة دستورية في الإمارات تُراقب وتتعاون مع السلطتين الأخريين في منظومة عامة مُتكاملة ومُتوازنة من أجل تحقيق الصالح العام (دلَّه، 2018)، وهذا ما يفسر التقدم والازدهار الذي تحقق لشعب دولة الإمارات العربية المتحدة"

"واستكمالاً للمسيرة التنموية الريادية في دولة الإمارات العربية المتحدة من أجل تحقيق المستهدفات الوطنية المستقبلية التي تسهم في رفاهية المجتمع الإماراتي، فقد اعتمد رئيس الدولة في شهر سبتمبر من عام 2021 عشرة مبادئ تشكل المرجع الأساسي للمؤسسات الدستورية في الدولة للخمسين عام القادمة، وفي مقدمة هذه المبادئ يأتي المبدأ المهم والحيوي من المبادئ العشرة، والذي يجسد حلم الآباء المؤسسين لاتحاد الإمارات العربية المتحدة؛ إذ نص على أن الأولوية الرئيسية الكبرى ستبقى تقوية الاتحاد، من مؤسسات وتشريعات وصلاحيات وميزانيات وتطوير جميع مناطق الدولة، عمرانياً وتنموياً واقتصادياً، هو الطريق الأسرع والأكثر فعالية في ترسيخ اتحاد دولة الإمارات العربية المتحدة"

"وفي إطار ما سبق، سنستعرض في هذا المبحث ركائز وأهداف مبادئ الخمسين لدولة الإمارات باعتبارها أساسًا للتوازن بين مؤسسات الاتحاد الدستورية، وذلك في المطلبين التاليين":

- المطلب الأول: ركائز وأهداف مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة.
- المطلب الثاني: مبادئ الخمسين كأساس للتوازن بين مؤسسات الاتحاد الدستورية.

المطلب الأول: ركائز وأهداف مبادئ دولة الإمارات للخمسين عامًا القادمة

"إن المكانة التي حققتها دولة الإمارات خلال الخمسين عامًا الماضية يؤكد على عبقرية الآباء المؤسسين الذين أسهموا بدورهم في وضع مرتكزات قوية وأسس متينة لدولة الاتحاد (المنصوري، 2018)، وتجسد ذلك في إخلاص وحرص القيادة الرشيدة التي سارت على ذات النهج لتستكمل المسيرة التنموية وتقوية البنيان الاتحادي وترسيخ أركان وحدته ونهضته الشاملة، وقد تجلى ذلك في تحويل دولة الإمارات اليوم إلى ما يسمى بالدولة النموذج في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية كافة"

"وقد استطاعت دولة الإمارات بقيادتها الرشيدة أن ترسخ أسس مبادئ تقوية الاتحاد من خلال إطلاقها للعديد من السياسات والإستراتيجيات والمبادرات الوطنية التي تستشرف المستقبل وتعزز مكانة الدولة بين دول العالم، حيث دعمت القيادة البنى المؤسسية للقطاعات الحكومية كافة، وعززت دور الهيئات والوزارات الاتحادية والجهات الحكومية المختلفة، إيماناً منها بضرورة الحفاظ على كينونة الاتحاد وتقوية مؤسساته وتنميتها لتحقيق الرفاهية لشعب الإمارات، وقد تجلى ذلك في إصدار المبادئ العشرة لدولة الإمارات خلال الخمسين عام القادمة، والتي تعد بمثابة المرجعية لكافة المؤسسات الدستورية الاتحادية والمحلية في الدولة ليعينها على وضع خططها وسياساتها المستقبلية"

وفيما يلي نستعرض مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة:

أولاً- مضمون مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة:

اعتمدت دولة الإمارات في سبتمبر 2021 مبادئ الخمسين لتكون مرجعاً يقود الدولة إلى تحسين جودة حياة المواطنين، وتنتقل عبرها إلى مرحلة جديدة من التطوير والتنمية حتى عام 2071، وترسم وثيقة مبادئ الخمسين وتعد الوثيقة مبادئ بمثابة المسار الإستراتيجي للدولة، وتوضح أن المسار الاقتصادي للإمارات، ومنهجها السياسي، قائمان على السلم والسلام والحوار، وتنميتها شاملة في مناطقها كافة، وعبر كل القطاعات، وبما يحافظ على دولة الإمارات كما أرادها المؤسسون، الشعب الأفضل والأنبل والأكثر عطاء، كما لم تخلوا وثيقة مبادئ الخمسين الإمارات من القيم والمبادئ الإنسانية السامية التي تجسد مضامين الهوية والمواطنة والثواب والمبادئ الأساسية للمجتمع الإماراتي

وتحمل وثيقة الخمسين بين طياتها المسار الإستراتيجي لدولة الإمارات العربية المتحدة خلال دورتها الجديدة في المجالات الاقتصادية والسياسية والتنموية والداخلية، وتشتمل على (10) مبادئ، وفيما يلي نستعرض المبادئ العشرة كما وردت في وثيقة الخمسين التاريخية: (www.u.ae)

- **المبدأ الأول:** الأولوية الرئيسية الكبرى ستبقى تقوية الاتحاد من مؤسسات وتشريعات وصلاحيات وميزانيات، وتطوير كافة مناطق الدولة عمرانياً وتنموياً واقتصادياً، ويعتبر هذا الطريق الأسرع والأكثر فعالية في ترسيخ اتحاد دولة الإمارات.

- **المبدأ الثاني:** التركيز بشكل كامل خلال الفترة المقبلة على بناء الاقتصاد الأفضل والأنشط في العالم. التنمية الاقتصادية للدولة هي المصلحة الوطنية الأعلى، وجميع مؤسسات الدولة في كافة تخصصاتها وعبر مستوياتها الاتحادية والمحلية ستكون مسؤوليتها بناء أفضل بيئة اقتصادية عالمية والحفاظ على المكتسبات التي تم تحقيقها خلال الخمسين عاماً السابقة.

- **المبدأ الثالث:** السياسة الخارجية لدولة الإمارات هي أداة لخدمة الأهداف الوطنية العليا، وعلى رأسها المصالح الاقتصادية للدولة، وهدف السياسة هو خدمة الاقتصاد، أما هدف الاقتصاد فهو توفير أفضل حياة لشعب الاتحاد.

- **المبدأ الرابع:** المحرك الرئيسي المستقبلي للنمو هو رأس المال البشري. تطوير التعليم في الإمارات، واستقطاب المواهب، والحفاظ على أصحاب التخصصات، والبناء المستمر للمهارات هو الرهان للحفاظ على تفوق الإمارات.

- **المبدأ الخامس:** حسن الجوار أساس للاستقرار، والمحيط الجغرافي والشعبي والثقافي الذي تعيش ضمنه الدولة يعتبر خط الدفاع الأول عن أمنها وسلامتها ومستقبل التنمية فيها. كما أن تطوير علاقات سياسية واقتصادية وشعبية مستقرة وإيجابية مع هذا المحيط يعتبر أحد أهم أولويات السياسة الخارجية للدولة.

- **المبدأ السادس:** ترسيخ السمعة العالمية لدولة الإمارات هي مهمة وطنية للمؤسسات كافة. دولة الإمارات هي وجهة اقتصادية واحدة، ووجهة سياحية واحدة، ووجهة صناعية واحدة، ووجهة استثمارية واحدة، ووجهة ثقافية واحدة، ومؤسساتنا الوطنية مطالبة بتوحيد الجهود، والاستفادة المشتركة من الإمكانيات، والعمل على بناء مؤسسات عابرة للقارات تحت مظلة دولة الإمارات.

- **المبدأ السابع:** التفوق الرقمي والتقني والعلمي لدولة الإمارات سيرسم حدودها التنموية والاقتصادية، وترسيخها كعاصمة للمواهب والشركات والاستثمارات في هذه المجالات سيجعلها العاصمة القادمة للمستقبل.

- **المبدأ الثامن:** منظومة القيم في الإمارات ستبقى قائمة على الانفتاح والتسامح، وحفظ الحقوق وترسيخ دولة العدالة، وحفظ الكرامة البشرية، واحترام الثقافات، وترسيخ الأخوّة الإنسانية واحترام الهوية الوطنية، وستبقى الدولة داعمةً عبر سياستها الخارجية لكل المبادرات والتعهدات والمنظمات العالمية الداعية للسلم والانفتاح والأخوّة الإنسانية.

- **المبدأ التاسع:** المساعدات الإنسانية الخارجية لدولة الإمارات هي جزء لا يتجزأ من مسيرتها والتزاماتها الأخلاقية تجاه الشعوب الأقل حظاً، ولا ترتبط المساعدات الإنسانية الخارجية بدين أو عرق أو لون أو ثقافة، كما أن الاختلاف السياسي مع أي دولة لا يبرر عدم إغاثتها في الكوارث والطوارئ والأزمات.

- **المبدأ العاشر:** الدعوة للسلم والسلام والمفاوضات والحوار لحل كافة الخلافات هي الأساس في السياسة الخارجية لدولة الإمارات، والسعي مع الشركاء الإقليميين والأصدقاء العالميين لترسيخ السلام والاستقرار الإقليمي والعالمي يعتبر محركاً أساسياً للسياسة الخارجية.

ثانياً- ركائز مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة:

"رسمت المبادئ العشرة للخمسين عام القادمة في دولة الإمارات العربية المتحدة، المسار الإستراتيجي لمؤسسات الدولة في جميع المجالات الاقتصادية والسياسية والتنموية الشاملة في كافة مناطق الدولة وعبر كل القطاعات، وبما يحافظ على رؤى الآباء المؤسسين

لاتحاد دولة الإمارات العربية المتحدة، ويمكننا تضمنين مبادئ الخمسين في (4) محاور أساسية على النحو الآتي":

1. **تقوية الاتحاد وترسيخ أركانه:** "كان تأسيس الاتحاد في عام 1971 بمثابة الأساس الذي انطلق منه قصة نجاح دولة الإمارات العربية المتحدة، وهو نقطة الارتكاب التي بُنيت عليها كافة الإنجازات التي تحققت خلال العقود الخمس الماضية إلى أن أصبحت قيم التناغم الداخلي بين السلطات الاتحادية والمحلية، والتضامن بين القيادة والشعب الإماراتي راسخة وقوية، مما يؤكد على تعزيز التلاحم المجتمعي والاستقرار الداخلي الذين يعدان القواعد الأساسية لأي نهضة تنموية (www.aljundi.ae)، وفي هذا الإطار جاء المبدأ الأول من المبادئ العشرة لدولة الإمارات خلال الخمسين عام القادمة؛ ليؤكد على أن "الأولوية الرئيسية الكبرى ستبقى تقوية الاتحاد كمؤسسات وتشريعات وصلاحيات وميزانيات، وتطوير مناطق الدولة كافة عمرانياً وتنموياً واقتصاديا"، كما نجد أيضاً أن باقي المبادئ العشرة تعكس جميعها روح الاتحاد وتماسك أركانه وتعزيز قيمه المرتكزة على الخير والسلام والعطاء الإنساني والتسامح والتعايش، إلى جانب الارتقاء بالمواهب والقدرات البشرية الوطنية لتشكل ركائز أساسية في دفع المسيرة التنموية الرائدة لدولة الإمارات العربية المتحدة في ضوء استراتيجياتها وتوجهاتها الوطنية المستقبلية نحو تحقيق مزيد من الإنجازات الريادية عالمياً".

2. **تعزيز وترسيخ التجربة التنموية الإماراتية:** "وذلك من خلال بناء اقتصاد قوي، ومواصلة الاستثمار في تطوير وتنمية رأس المال البشري واستقطاب المواهب وأصحاب الخبرة والاختصاص، والبناء المستمر للمهارات والقدرات البشرية باعتبارها الرهان للحفاظ على تفوق وريادة دولة الإمارات، إلى جانب التركيز على بناء اقتصاد معرفي والاستثمار في التقنيات الذكية الحديثة بما يجعل الإمارات العاصمة العالمية القادمة في العديد من المجالات الحيوية والتكنولوجية المتطورة (www.u.ae)، وفي هذا الإطار نلاحظ أن أغلب مبادئ الخمسين ركزت على تحقيق هدف أساسي يتمثل في بناء الاقتصاد الأفضل عالمياً، كما اعتبرت هذه المبادئ أن السياسة الخارجية لدولة الإمارات العربية المتحدة خلال الخمسين عام القادمة سيكون هدفها الأساسي هو خدمة الاقتصاد من أجل توفير أفضل حياة لشعب الاتحاد".

3. **تعزيز الصورة الإيجابية لدولة الإمارات في الخارج:** "ويكون ذلك من خلال تعزيز منظومة القيم الراسخة القائمة على التسامح والانفتاح والعدالة وحفظ الكرامة الإنسانية وضمان حقوق الإنسان، واحترام تنوع الثقافات، وترسيخ مبادئ

الأخوة الإنسانية بين جميع الجنسيات المقيمة في الدولة بدون تمييز، وتجذير روح الولاء والانتماء والهوية الوطنية لدولة الاتحاد ومبادئها (www.aletihad.ae)، وفي هذا الإطار نجد تركيز مبادئ الخمسين على المهمة الوطنية التي يجب أن تتحملها كافة المؤسسات الدستورية تجاه ترسيخ وتعزيز السمعة العالمية الإيجابية لدولة الإمارات العربية المتحدة في كافة المجالات، وعلى كافة المستويات".

4. **السياسة الخارجية وجهودها لتحقيق الأمن والاستقرار العالميين:** "منذ بداية الاتحاد أرسى الآباء المؤسسين مبادئ وقواعد راسخة تقوم عليها السياسة الخارجية لدولة الإمارات العربية المتحدة بهدف إقامة العلاقات الطيبة والودية مع باقي دول العالم تقوم على المصالح المشتركة والاحترام المتبادل بين الشعوب بوصف الإمارات دولة السلام والتعايش السلمي (www.al-ain.com)، وفي هذا الإطار نجد تأكيد مبادئ الخمسين على الدعوة للسلم والسلام وتعزيز دور المفاوضات والحوار الهادف والفعال لحل كافة الخلافات بالطرق الودية مع باقي دول المنطقة والعالم، وتعزيز الدور الريادي لدولة الإمارات العربية المتحدة في منظومتي العمل الخليجي والعربي، والسعي مع الشركاء الدوليين لترسيخ الأمن والاستقرار".

"يتضح مما تقدم أن مبادئ الخمسين ركزت على أمرين مهمين، يتمثل الأول في أن هذه المبادئ لا تنفصل عن المبادئ والثوابت والقيم الراسخة التي وضعها الآباء المؤسسين لاتحاد الإمارات، وسار على هديها القيادة الرشيدة للدولة خلال العقود الخمس الماضية، بل حرصت على تعزيز هذه الثوابت في ضوء التطورات العالمية المستحدثة، أما الأمر الثاني فيتمثل في أن نشر هذه المبادئ والتوعية الوطنية بها لكافة أفراد المجتمع والمؤسسات الدستورية في الدولة، الاتحادية والمحلية، أصبح واجب وطني وضروري لاستلهام مضامينها ومستهدفاتها المستقبلية، والعمل على تنفيذها، بما يسهم في تسريع وتيرة النجاحات والإنجازات الريادية التي تحققها الدولة في ضوء توجهاتها المستقبلية على مستوى العالم".

ثالثاً- أهداف مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة:

"تمثل مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة بمثابة الدليل الاسترشادي لكافة المؤسسات الدستورية في الدولة ليعينها على وضع خططها المستقبلية لتحقيق الأهداف الرئيسية التي تسعى إلى تحقيقها هذه المبادئ، لاسيما تعزيز وترسيخ أركان الاتحاد، وتسخير كافة الموارد لمجتمع أكثر ازدهاراً وتطوراً، ولذلك تمثل أهداف المبادئ العشرة في الآتي": (www.u.ae)

1. "الحرص على بناء أنشط وأقوى اقتصاد في العالم".
2. "تحسين حياة الشعب الإماراتي وتوفير كافة أركان جودة الحياة وأفضلها في العالم".
3. "الاستثمار الأفضل في التعليم واستقطاب وتنمية وتطوير مهارات ذوي المواهب والقدرات العالية".
4. "ترسيخ المكانة الدولية لاقتصاد الدولة عبر الاستثمار في المجالات التقنية والعلمية كافة".
5. "تعزيز سمعة الدولة إقليمياً وعالمياً في كافة المجالات السياسية والتنموية والأمنية".
6. الإسهام الفعال في تعزيز أسس السلم والاستقرار إقليمياً ودولياً".
7. "ترسيخ الولاء وتجذير روح الانتماء والتسامح والعطاء الإنساني لدى الشعب الإماراتي".
8. "تطوير العلاقات السياسية والاقتصادية المستقرة والإيجابية مع دول المنطقة والعالم".

"ويلاحظ أن مبادئ الخمسين لم تخلو من القيم والمبادئ الإنسانية السامية، والتي تجسد سياسة دولة الإمارات في دعم وإغاثة الشعوب، والتي من بينها": (www.u.ae)

1. "المساعدات الإنسانية الخارجية للإمارات هي جزء لا يتجزأ من مسيرتها والتزاماتها الأخلاقية تجاه الشعوب الأقل حظاً".
2. "لا ترتبط مساعدات الإمارات الإنسانية الخارجية بدين أو عرق أو لون أو ثقافة".
3. "الاختلاف السياسي مع أي دولة لا يبرر عدم إغاثتها في الكوارث والطوارئ والأزمات".

ولتعزيز دور المبادئ العشرة للخمسين عام القادمة لدولة الإمارات، فقد صدر قرار رئيس الدولة رقم (15) لسنة 2021 بشأن اعتماد المبادئ وتوجيه جميع الوزارات والجهات والأجهزة الحكومية الاتحادية والمحلية في الدولة للالتزام بالمبادئ والاسترشاد بها في كافة توجهاتها وقراراتها، والعمل على تنفيذها عبر خططها واستراتيجياتها، والحرص على أن تمثل المبادئ العشرة مرجعاً لجميع المؤسسات في دولة الإمارات لتعزيز أركان الاتحاد

وبناء اقتصاد مستدام، وتسخير جميع الموارد لمجتمع أكثر ازدهاراً، وتطوير علاقات إقليمية ودولية لتحقيق مصالح الدولة العليا ودعم أسس السلام والاستقرار

"يتضح مما سبق أن المبادئ العشرة لدولة الإمارات خلال الخمسين عام القادمة تكشف لنا بوضوح مدى عمل الرؤية المستقبلية التي تبناها قادة الدولة لترسيخ قوة الاتحاد وتعزيز دور المؤسسات الدستورية، كون تلك المبادئ شاملة لكافة مجالات التقدم الذي تنشده الدولة وقيادتها الرشيدة لتحقيق الإنجازات الريادية في كافة المستويات عالمياً، وبما يحافظ على رؤى الآباء المؤسسين"

المطلب الثاني: مبادئ الخمسين كأساس للتوازن بين مؤسسات الاتحاد الدستورية

"تمخض عن الاجتماع الذي عقد في إمارة دبي بتاريخ 18 يوليو 1971م إصدار بيان مشترك عن حكام الإمارات، أعلن فيه عن قيام دولة اتحادية جديدة هي (دولة الإمارات العربية المتحدة)، وبدأ العمل بدستورها المؤقت اعتباراً من تاريخ 2 ديسمبر 1971م، وإنهاء جميع المعاهدات التي كانت تربط هذه الإمارات مع بريطانيا من خلال توقيع معاهدة صداقة جديدة بينهما، حيث صدر دستور الإمارات في ظل ظروف ومناخ تحرري وحدوي، وكان معبراً عن مجموعة من المثل والمبادئ التي انعكست عن نصوصه، وأبرزت فيها مجموعة من السمات والخصائص الذاتية التي تعبر عن الشكل الاتحادي للدولة وطبيعة نظام الحكم كمنظم للتوازن والتعاون بين المؤسسات الدستورية" (حلمي، 2015)

"ولتوضيح دور مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة باعتبارها أساس للتوازن بين مؤسسات الاتحاد الدستورية، سيتم تناول هذا المطلب على النحو الآتي":

أولاً- الشكل الاتحادي للدولة كمعزز للتوازن والتعاون بين المؤسسات الدستورية:

"إن الفيدرالية ليست فقط بنية سياسية، بل اقتصادية واجتماعية وثقافية أيضاً، تتطلب تعاوناً وثيقاً بين سائر المؤسسات والجماعات والأفراد في الكيان الاتحادي، بما يضمن تعزيز وتطوير الاتحاد من جهة، واعتماد قوانين وآليات تؤمن الحفاظ على هوية وحقوق الأطراف المكونة للاتحاد (فوزي، 2005)

وقد نص على ذلك الدستور الإماراتي بأن الحفاظ على الاستقلال والسيادة والاستقرار في الدولة ضد أي عدوان على كياناتها الاتحادية أو المحلية من الأهداف الأساسية لاتحاد الإمارات، كما أن حماية حريات وحقوق الشعب الإماراتي والتعاون المشترك والوثيق فيما بين وحداته غرضه الأساسي تحقيق ترسيخ وتعزيز أواصر وأركان اتحاد الإمارات، بما

يسهم في ازدهار وتقدم الدولة في المجالات كافة، وبما يعود بالنفع على جودة حياة المواطنين، مع الأخذ بعين الاعتبار احترام كل إمارة عضو، استقلال وسيادة الإمارات الأخرى في شؤونها الداخلية". (المادة 10 من الدستور الإماراتي)

حيث كان للظروف والعوامل السياسية والتاريخية الاقتصادية والاجتماعية التي أدت إلى قيام اتحاد دولة الإمارات العربية المتحدة، دوراً بارزاً في تشكيل النظام الدستوري الاتحادي، وهو ما اتضح جلياً من السمات والخصائص والمميزات التي اصطبغ بها الدستور الاتحادي، وكذلك في الشكل الاتحادي للدولة، وطبيعة نظام الحكم فيها وتوزيع السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية بين الهيئات والأجهزة المختصة في الدولة (دله، 2018)، وكانت رغبة حكام الإمارات في توفير حياة أفضل ومكانة دولية أرفع للدولة الاتحادية وشعبها وإنشاء روابط أوثق مع الدول العربية والإسلامية، وكافة الدول الصديقة الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة على أساس الاحترام المتبادل والمصالح المشتركة وصولا بالاتحاد وشعبه إلى المنزلة التي تؤهلها لتبوء المكانة اللائقة بها بين الدول المتقدمة (عطوة، 2015)

وعلى الرغم من أن الدستور الاتحادي لدولة الإمارات لم يقرر بنص صريح مبدأ الفصل بين السلطات حيث لم يعرف التقسيم المألوف للسلطات إلى (تشريعية، وتنفيذية، وقضائية)، وتحديد وظائف ثلاث تمارسها هيئات ثلاث بحيث تتولى السلطة التشريعية سن القوانين وتتولى السلطة التنفيذية مباشرة شؤون الحكم وتنفيذ القوانين وتتولى السلطة القضائية الفصل في المنازعات بمستويات مختلفة. إلا أن نظام الحكم في دولة الإمارات ذو طبيعة خاصة، وهذا يستفاد من أحكام الدستور الذي نص على منح المجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الدولة سلطة مباشرة الوظيفة التشريعية والتنفيذية بحيث يتفرغ عن ذلك هيئتان إحداهما هيئة استشارية تشريعية هي المجلس الوطني الاتحادي وثانيتهما هيئة تنفيذية هي مجلس الوزراء الذي يباشر اختصاصه التنفيذي تحت رقابة رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى مع بقاء السلطة القضائية مستقلة تماماً عن السلطات الأخرى من حيث أعضائها ووظائفها (جفال، 2014).

"وتأكيداً لذلك يأتي المبدأ الأول من المبادئ العشرة ليؤكد على تحقيق حل الآباء المؤسسين لاتحاد الإمارات، حيث أصبح ينظر إلى الإمارات بأنها الدولة النموذج الفريد في كافة المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وفي ظل اتحاد قوي ومتماسك، كما أكد هذا المبدأ على تطلعات القيادة الرشيدة في تعزيز الإنجازات والتطلعات الكبرى التي تحققت العقود الخمسة الماضية وضرورة الحفاظ على كافة المكتسبات التي حققتها الدولة خلال هذه الفترة للبناء عليها في تحقيق المستهدفات العالمية لدولة الإمارات خلال الخمسين عام القادمة، بما يعود بالنفع والفائدة على الدولة ومؤسساتها"

"ونجد أن من مظاهر الوحدة في دولة الإمارات ما تمارسه السلطات الدستورية على المستويين الداخلي والخارجي بمقتضى أحكام الدستور الاتحادي، بالإضافة إلى المظاهر الآتية":

1. مظاهر وحدة دولة الاتحاد على المستوى الخارجي:

"تظهر دولة الإمارات العربية المتحدة على المستوى الدولي كدولة واحدة (وحدة الشخصية الدولية) وتتجسد هذه الوحدة من خلال المظاهر الآتية": (دَّله، 2018)

- سياسة خارجية واحدة: "هذه السياسة يرسمها المجلس الأعلى للاتحاد (المادة 47/1 من الدستور الإماراتي) وذلك وفق المبادئ والأهداف التي حددتها المادة (12) من الدستور بأن السياسة الخارجية للاتحاد تستهدف في المقام الأول نصرة القضايا العربية والإسلامية والحفاظ على مصالحها، وتعزيز أواصر التعاون والصداقة مع كافة الدول والشعوب وفق ما نصت عليه المواثيق والمعاهدات الدولية، كما أكدت المادة (120) من الدستور على انفراد سلطة الاتحاد بالتشريع والتنفيذ في الشؤون الخارجية، حيث نجد أن الدستور قد أجاز في المادة (123) للإمارات الأعضاء القيام بعقد الاتفاقيات ذات الطبيعة الإدارية المحلية مع الدول المجاورة، بحيث لا تتعارض تلك الاتفاقيات مع مصالح الاتحاد أو التشريعات الاتحادية، مع ضرورة أن يتم إخطار المجلس الأعلى للاتحاد مسبقاً بشأن تلك الاتفاقيات، وهذا الأمر أكد عليه المبدأ الثالث من المبادئ العشرة بأن السياسة الخارجية لدولة الإمارات هي أداة لخدمة الأهداف الوطنية العليا".
- "تمثيل رئيس الدولة للاتحاد تجاه الدول الأخرى، وفي جميع العلاقات الدولية" (المادة 54/9 من الدستور الإماراتي).
- "تعيين رئيس الاتحاد الممثلين الدبلوماسيين للاتحاد لدى الدول الأجنبية واعتماد الممثلين الدبلوماسيين لدى الاتحاد" (المادة 7-54/6 من الدستور الإماراتي).
- "تصديق المجلس الأعلى للاتحاد على المعاهدات والاتفاقيات الدولية" (المادة 47/4 من الدستور الإماراتي).
- "إعلان الحرب الدفاعية بمرسوم يصدره رئيس الاتحاد بعد مصادقة المجلس الأعلى عليه" (المادة 140 من الدستور الإماراتي).

2. مظاهر وحدة دولة الاتحاد على المستوى الداخلي:

"يجسد المبدأ الأول من مبادئ دولة الإمارات للخمسين عام القادمة أسس تقوية الاتحاد من مؤسسات وتشريعات وصلاحيات وميزانيات، ويؤكد هذا المبدأ على استمرار دولة الإمارات في تعزيز مظاهر وحدة دولة الاتحاد على المستوى الداخلي ودفع الإمارات الأعضاء إلى بذل الجهود اللازمة لتحقيق ذلك، كما نجد أن هذا المبدأ يعكس منهجية الدولة ومستهدفاتها وتطلعاتها المستقبلية خلال العقود الخمسة القادمة لتحقيق المنجزات الريادية على مستوى العالم، مما يتطلب تعزيز التعاون المشترك بين كافة الهيئات والمؤسسات الاتحادية لتوظيف إمكانياتها لتحقيق المستهدفات المستقبلية"

"حيث تتجلى مظاهر وحدة الدولة الاتحادية على المستوى الداخلي من خلال الآتي": (سيد، 2015)

- "وجود الدستور الاتحادي وسموه: يمثل وجود دستور اتحادي أحد أهم مظاهر وحدة الاتحاد على المستوى الداخلي، ولهذا الدستور سمو على دساتير الإمارات الأعضاء في الاتحاد" (المادة 151 من الدستور).
- "وجود سلطة تشريعية اتحادية يمارسها المجلس الأعلى للاتحاد يعاونه في ذلك المجلس الوطني الاتحادي، وقد حدد الدستور الاتحادي في المادتين (120، 121) المجالات والشؤون التي تنفرد السلطات الاتحادية بالتشريع فيها، وتركت ما عداها لسلطات الإمارات الأعضاء" (المادة 122 من الدستور).
- "وجود سلطة تنفيذية اتحادية يمارسها رئيس الاتحاد ونائبه والمجلس الأعلى للاتحاد ويعاونه في ذلك مجلس الوزراء".
- "وجود محكمة اتحادية عليا تختص بالفصل في المنازعات بين الإمارات الأعضاء، أو بين حكومة الاتحاد وإمارة عضو أو أكثر، وتختص كذلك بالنظر في دستورية القوانين الاتحادية والتشريعات الصادرة عن إحدى الإمارات الأعضاء" (المادة 99 من الدستور).

"كما أكدت المادة (151) من الدستور الإماراتي على احتفاظ كل إمارة عضو بدستورها الخاص، على ألا يتعارض مع الدستور الاتحادي للدولة، كما تستقل الإمارات الأعضاء في الاتحاد بالتشريع والتنفيذ في كافة شؤونها الداخلية شريطة عدم مخالفة الدستور والقوانين الاتحادية (المادة 149 من الدستور) ، كما أجاز الدستور الاتحادي أن تحتفظ كل إمارة بقضائها المحلي" (المادة 104 من الدستور)

ثانياً- طبيعة النظام الدستوري كمنظم للتوازن والتعاون بين المؤسسات الدستورية:

"لقد اعتمد الدستور الإماراتي مبدأ الجماعية في قيادة الدولة، إذ نجد أنه منح المجلس الأعلى للاتحاد هو الذي يتولى رسم السياسة العامة في الدولة بجميع المجالات والإشراف عليها ومتابعتها، ولذلك يعد المجلس الأعلى للاتحاد هو السلطة العليا في دولة الإمارات، سواء في المجال الدستوري أو التنفيذي أو التشريعي، حيث يتشكل هذا المجلس من حكام الإمارات الأعضاء في الاتحاد أو من يقوم مقامهم في حال غيابهم أو تعذر حضورهم لاجتماعات المجلس" (حسبو، 1995)

"وفي إطار ذلك، فقد أشار المبدأ الأول من المبادئ العشرة الذي يشير إلى ضرورة تقوية أواضر وأركان الاتحاد لتحقيق حلم الآباء المؤسسين والحفاظ على المكتسبات، وذلك من خلال تحقيق التكامل بين كافة المؤسسات الدستورية الاتحادية والمحلية، وتعزيز العمل المشترك لإنجاز الملفات المشتركة اتحادياً في كافة المجالات، لاسيما الإسكان والصحة والبنية التحتية، بما يعزز من قوة الاتحاد".

"ويذهب كل من (كرم، 2009)، و(فكري، 2009) و(كنعان، 2008) إلى أن الدستور الاتحادي لدولة الإمارات قد أخذ نظاماً سياسياً يتناسب مع ظروف نشأة الدولة وتطور مسيرة الاتحاد من خلال الأخذ ببعض الأوجه المطبقة في أنظمة الحكم المتعارف عليها في الفقه الدستوري، وهي":

1. "فمن **النظام البرلماني** أخذ بثنائية السلطة التنفيذية: المجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الدولة من جهة، ومجلس الوزراء من جهة أخرى".
2. "وأخذ من **النظام شبه الرئاسي** أحد أوجهه من خلال منح رئيس الاتحاد سلطات فعلية إضافة للصلاحيات الممنوحة لمجلس الوزراء".
3. "وكذلك أخذ من **النظام المجلسي** بعض أوجهه من خلال العلاقة بين المجلس الأعلى للاتحاد ومجلس الوزراء، حيث يشكل المجلس الأعلى سلطة تشريعية عليا باعتباره يمثل الإمارات الأعضاء، ولابد من موافقته على تعيين رئيس مجلس الوزراء بناءً على اقتراح رئيس الاتحاد. ويشكل مجلس الوزراء هيئة تنفيذية تعمل تحت إشراف ورقابة المجلس الأعلى، ووفق السياسة العامة التي يضعها المجلس الأعلى، وكذلك من خلال مسؤولية رئيس مجلس الوزراء والوزراء الفردية والضمنية أمام المجلس الأعلى للاتحاد".

"ومن خلال استقراء نصوص الدستور الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة، يلاحظ أنه لم ينظم السلطات العامة طبقاً للتقسيم المألوف والمعروف للسلطات إلى (تشريعية

وتنفيذيـة وقضائيـة) بـل أن الوظيفـة الواحـد تمارسـها عـدة هيئـات مجتمعيـة (حلمـي، 2015)، كمـا لـم يعتنـق دسـتور الإمـارات مبـدأ الفصـل بيـن السـلطات المعـروف فـي الأنظمـة النيابيـة، بـل طبـق تقسـيم للسـلطات خـاص بـه يتماشـى مـع طبيعـة نشـأة الدولـة وطبيعـة نظـام الحكـم فيهـا، ولذلـك فهـو أيضـاً لـم يقـم علـى أسـاس تركيـز السـلطة، وذلـك لأنـه فصـل بيـن مـن يمـارس الوظائـف التشـريعية ومـن يمـارس السـلطة القضائيـة" (النهـري، 2009).

"وترتيبـاً علـى مـا تقـدم، نجـد أن الدسـتور الاتحـادي لدولـة الإمـارات العربيـة المتحـدة فـي بنائـه لـم يتبنـى أي مـن أنظمـة الحكـم التقليديـة، وأن الطبيعـة الخاصـة لنظـام الحكـم فـي دولـة تبـرز علـى شـكل سـلطة عليـا، والتـي تتمثـل فـي رئيـس الاتحـاد والمجلس الأعلـى للاتحـاد، ويناط بهمـا السـلطات التنفيذيـة، ويسـاعدهما فـي ذلـك مجلـس الـوزراء الاتحـادي، كمـا ينـاط بالمجلـس الأعلـى للاتحـاد ورئيـس الاتحـاد الوظيفـة التشـريعية، حيـث يعاونهمـا فـي ذلـك المجلـس الوطنـي الاتحـادي، وبالتالـي نجـد أن رئيـس الاتحـاد والمجلـس الأعلـى للاتحـاد يجمعـا بيـن السـلطتين التنفيذيـة والتشـريعية، وقـد أكـدت المبـادئ العشـرة للخمسـين عـام القادمـة فـي دولـة الإمـارات علـى ضـرورة ترسـيخ الإنجـازات وتقويـة الاتحـاد والمحافظـة علـى المكتسـبات والمشـروعات الكبـرى التـي تـم إنجازهـا وتنميتهـا خلال العقـود الخمـس الماضيـة"

المبحـث الثانـي: مظاهـر التـوازن بيـن مؤسسـات الاتحـاد الدسـتورية فـي تجسـيد مبـادئ الخمسـين

"لبنـاء نظـام النزاهـة الوطنـي وتوسـيع قاعـدة المحاسـبة الأفقيـة بيـن السـلطات، يجـب تحقيـق الفصـل المتـوازن بيـن السـلطات الـثلاث (التنفيذيـة والتشـريعية والقضائيـة) وتفعيـل الرقابـة المتبادلـة فيمـا بينهـم، والحـرص علـى احتـرام كل منهـم للاختصاصـات الدسـتورية المناطـة بالسـلطة الأخـرى" (العكيلـي، 2016)

"ويعتبـر التـوازن والتعـاون بيـن السـلطات هـو سـمة النظـام البرلمانـي، حيـث يعمـل هـذا النظـام علـى التسـاوي بيـن السـلطتين التنفيذيـة والتشـريعية (الشـكري، 2011)، ومـن شـأن هـذه المسـاواة وجـود نـوع مـن أنـواع التـوازن والرقابـة بيـن هاتيـن السـلطتين، وذلـك مـن خلال رقابـة السـلطة التشـريعية علـى أعمـال السـلطة التنفيذيـة، ومناقشـة سياسـاتها ومحاسـبتها مـن خلال الأجهـزة الرقابيـة للسـلطة التشـريعية، وتتـم الرقابـة بيـن السـلطة التشـريعية والتنفيذيـة مـن خلال رقابـة كل منهمـا علـى أعمـال الأخـرى" (عطـوة، 2015)

"وللتعـرف علـى مظاهـر التـوازن بيـن السـلطتين التشـريعية والتنفيذيـة فـي تجسـيد مبـادئ دولـة الإمـارات للخمسـين عـام القادمـة، سـيتم تنـاول هـذا المبحـث مـن خلال المطلبيـن التالييـن":

- المطلب الأول: مبادئ الخمسين كأساس لتقوية العلاقة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية.
- المطلب الثاني: مبادئ الخمسين كأداة لتعزيز رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية.

المطلب الأول: مبادئ الخمسين كأساس لتقوية العلاقة المتبادلة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية

إن بناء نظام سياسي ديمقراطي يتطلب تحقيق الفصل المتوازن بين سلطات النظام السياسي الثلاث (التنفيذية، والتشريعية، والقضائية) وتفعيل الرقابة المتبادلة بينها واحترام كل منها للاختصاصات الوظيفية المنوطة بالسلطة الأخرى وفقا للقواعد الدستورية والقانونية المرعية والمعتمدة مما يوفر شفافية في عمل كل منها وحد أدنى من المساءلة عنها (فوزي، 2005)

وقد تبنى دستور دولة الإمارات مبدأ جماعية قيادة الدولة؛ إذ منح السلطة العليا في الدولة – سواء في المجال الدستوري أو في المجال التنفيذي أو في المجال التشريعي – إلى المجلس الأعلى للاتحاد، والذي يتشكل من جميع حكام الإمارات أو من يقوم مقامهم، هذا بالإضافة إلى أن هذا المجلس هو الذي يتولى رسم السياسة العامة في جميع المسائل الموكولة للاتحاد بمقتضى الدستور، ويقوم بالرقابة العليا على شؤون الاتحاد بوجه عام، فضلاً عن اختصاصه بالتصديق على القوانين الاتحادية والمعاهدات والاتفاقيات الدولية، والموافقة على تعيين رئيس الوزراء وقبول استقالته وإعفائه من منصبه، والموافقة على تعيين رئيس وقضاة المحكمة الاتحادية العليا وقبول استقالاتهم (النهري، 2009)

ويعد النظام الدستوري الإماراتي مسلكاً تقدمياً يجاري أحدث الأساليب الدستورية التي تعمل على احترام الحريات الفردية، والتزام الدولة بتوفير حقوق الأفراد الاجتماعية، والسياسية، والاقتصادية، فبالإضافة إلى تقسيم الدستور الإماراتي سلطات الدولة الاتحادية التقسيم التقليدي المعروف للسلطات العامة الثلاث (التشريعية – التنفيذية – القضائية) فإنه سمح أيضاً بالتعاون والتداخل بين هذه السلطات الثلاث، وبذلك يكون النظام الإماراتي قد ابتعد عن النظام الرئاسي الذي يقوم على أحادية السلطة التنفيذية، وعن النظام البرلماني الذي يقوم أساساً على ثنائية السلطة التنفيذية (حلمي، 2015)

"حيث نجحت دولة الإمارات في بناء تجربة وحدوية على أسس اتحادية قوية وأركان ترسخها القيادة الرشيدة في الدولة، وما يفسر ذلك ما تنعم به الدولة من تلاحم بين قيادتها وشعبها، والعلاقة المتبادلة والتوازن بين السلطات الدستورية، حيث نجح الآباء المؤسسين

للاتحاد في ترسيخ نمط حكم ثنائي تعمل فيه المؤسسات الاتحادية والمحلية جنباً إلى جنب من أجل تقوية أواصر الاتحاد والحفاظ على مكتسباته، كما حرصوا على أن يكون هدف مؤسسات الدولة يتمثل في أداء واجباتها الدستورية"

"وقد أوضح الفقه الدستوري ضرورة توزيع وظائف الدولة إلى عدة هيئات مستقلة، مع الفصل فيما بينهم أثناء ممارسة أي منها اختصاصاتها الدستورية، مع الأخذ بعين الاعتبار توفير الرقابة المتبادلة بين كل سلطة تجاه الأخرى بهدف الحد من إساءة استعمال السلطات (فوزي، 2005)، أي أنه وفقاً لذلك يجب أن تختص كل سلطة بممارسة وظائفها التي نص عليها الدستوري بدون أن تتدخل في اختصاصات السلطة الأخرى، إلا أن هذه التوازنات بين السلطات الدستورية شهدت تغيراً في الفكر الدستوري المعاصر، حيث أصبحت تتدخل السلطة التنفيذية في اختصاصات السلطة التشريعية إلى جانب وظيفتها التنفيذية، وهو ما يطلق عليها الازدواج في الاختصاصات (كرم، 2009)، ويرى حسبو (1995) أن هذا الأمر شكل اختلال واضح في العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية كان لصالح الأخيرة"

ومن أهم الأعمال التي تقوم بها السلطة التنفيذية بالتعاون مع السلطة التشريعية، ما يلي:

1. **تكوين البرلمان:** "تتولى الحكومة أو السلطة التنفيذية عملية الإعداد للانتخابات من خلال دعوة الشعب لإجراء الانتخابات البرلمانية في مواعيدها المحددة، كما يناط بها سلطة تعيين أعضاء البرلمان إذا نص الدستور على ذلك، سواء بالانتخاب أو التعيين" (الطراونة، 2008).
2. **"تتولى الحكومة أو السلطة التنفيذية مهمة اقتراح مشاريع القوانين وإصدارها وكذلك الاعتراض على القوانين،** كما يشارك أعضاء الوزارة في عضوية اللجان البرلمانية المختلفة، ولها الحق في مناقشة مشاريع القوانين التي تم عرضها على البرلمان والتصويت عليها (علي، 2009).
3. **يتيح النظام البرلماني لأعضاء الحكومة الجمع بين منصب الوزارة وعضوية البرلمان،** ويلاحظ أن الجمع يسهم في تعزيز التعاون بين السلطتين التنفيذية والتشريعية" (حكيم، 2020).
4. **يحق للسلطة التنفيذية وفقاً للنظام البرلماني أن تنهي مدة البرلمان وحله قبل المدة القانونية المقررة له،** ويلاحظ أن هذا الحق من أخطر أنواع الرقابة الحكومية على أعمال السلطة التشريعية، كما أن هذا الحق يقابله مسؤولية الوزارة أمام البرلمان" (حكيم، 2020).

"وهكذا يتضح الدور الذي تؤديه السلطة التنفيذية في ميدان السلطة التشريعية، دورها

في تشكيل البرلمان بما تملكه من سلطة في تحديد طريقة اختيار أعضاءه، ودورها في سن القوانين بما تملكه من سلطة في اقتراح القوانين وإصدار مراسيم لها قوة القوانين، وأخيراً دورها في حياة البرلمان ذاته، بما تملكه من سلطة في حل البرلمان قبل انتهاء مدته الدستورية"

"وتتميز السلطة التنفيذية في دولة الإمارات بوضع دستوري خاص يختلف عما هو معمول به في النظم السياسية التي تأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات، فالسلطة التنفيذية في النظام الرئاسي فردية، وفي النظام البرلماني ثنائية (المنصوري، 2018)، أما في النظام الدستوري الإماراتي فهي ثلاثية تمارسها ثلاث هيئات رئيسية هي: المجلس الأعلى، ورئيس الاتحاد، ومجلس وزراء الاتحاد":

1. **المجلس الأعلى للاتحاد:** "يعتبر المجلس الأعلى للاتحاد هو صاحب السلطة التنفيذية الفعلية في النظام الدستوري الإماراتي، وتنقسم اختصاصاته في المجال التنفيذي إلى اختصاصات يمارسها المجلس بمفرده ودون مشاركة من جانب إحدى السلطات أو الهيئات الأخرى في الدولة، واختصاصات يباشرها عن طريق رئيس الاتحاد أو مجلس الوزراء (دلّه، 2018)، أما فيما يتعلق بالجانب التشريعي، فنجد أن الدستور قد أجاز للمجلس الأعلى للاتحاد أن يفوض رئيس الاتحاد أو مجلس الوزراء الاتحادي مجتمعين، وذلك في القيام بإصدار المراسيم والتصديق عليها في حالة غيبة المجلس الأعلى، على ألا يشتمل هذا التفويض الموافقة على الاتفاقيات أو المعاهدات الدولية أو القيام بإعلان الأحكام العرفية، أو إعلان حالة الحرب، أو القيام بتعيين رئيس أو قضاة المحكمة الاتحادية العليا (المادة 115) من الدستور، ويتضح من ذلك أن التفويض الذي منحه الدستور الإماراتي للمجلس الأعلى للاتحاد في إصدار المراسيم الاتحادية مقيد بحالات معينة، ومن ثم لا يجوز أن يشمل التفويض الاختصاصات التي يتولاها المجلس الأعلى للاتحاد بنفسه والتي تصدر بقرارات (حلمي، 2015)، وعلى الجانب الآخر نجد أن المجلس الأعلى له اختصاصات يمارسها عن طريق رئيس الاتحاد أو مجلس الوزراء والتي تصدر بموجب مراسيم اتحادية والتصديق عليها أولاً، وتشمل إعلان الحرب الدفاعية (المادة 140)، وإعلان الأحكام العرفية (المادة 146)، وتعيين رئيس وقضاة المحكمة الاتحادية العليا" (النهري، 2009).

2. **رئيس الاتحاد:** "يعتبر رئيس الاتحاد بمثابة القطب الثاني للسلطة التنفيذية في النظام الدستوري لدولة الإمارات جنباً إلى جنب مع المجلس الأعلى للاتحاد، ونجد أن الدستور قد أفرد العديد من الاختصاصات التنفيذية العامة لرئيس الاتحاد، والتي منها ما يقوم بممارستها منفرداً، ومنها ما يقوم بممارستها بالتعاون أو عن طريق

المجلس الأعلى أو مجلس الوزراء الاتحادي (عطوة، 2015)، ومن الاختصاصات التي لها علاقة بالسلطة التشريعية نجد أن رئيس الاتحاد يختص بموجب المادة (54/ 8) من الدستور بالإشراف على تنفيذ القوانين والمراسيم والقرارات الاتحادية، كما يختص رئيس الاتحاد بتعيين كبار الموظفين الاتحاديين، وذلك بموجب المادة (54 /6) ويقبل استقالاتهم ويعزلهم بناءاً على موافقة مجلس الوزراء، حيث يتم هذا التعيين أو قبول الاستقالة بموجب مراسيم وطبقاً للقوانين الاتحادية، كما يمارس رئيس الاتحاد اختصاصين مهمين في المجال التشريعي الجنائي هما حق العفو والمصادقة على أحكام الإعدام (المادة 54 /10 من الدستور)، ويرى (كنعان، 2008) أن منصب رئيس الاتحاد في دولة الإمارات يعتبر المنصب الأهم في النظام الدستوري الإماراتي، فالسلطات الحقيقية التي يقوم بها رئيس الاتحاد، حتى تلك السلطات التي خصت المادة (115) من الدستور المجلس الأعلى للاتحاد بها والتي لا يجوز له التفويض فيها، هي من عمل وتقدير رئيس الاتحاد وليس على المجلس الأعلى للاتحاد سوى سلطة التصديق، فثقة المجلس الأعلى للاتحاد في الرئيس الأول للاتحاد ومؤسسه؛ المغفور له الشيخ زايد بن سلطان آل نهيان طيب الله ثراه؛ قد دفعت أعضاء المجلس للاتحاد إلى أن يحرصوا على إصدار قرارات إجماعية بالموافقة على جميع ما يعرضه رئيس الاتحاد عليهم، والدليل على ذلك ما حدث أثناء بيان المجلس الأعلى للاتحاد رقم (2) في 6 /11 /1976م والذي تضمن من بين ما تضمنه حق الدولة الاتحادية وحدها في إنشاء القوات المسلحة البرية والبحرية والجوية، وأن تساهم جميع الإمارات في الميزانية السنوية للاتحاد".

3. **مجلس وزراء الاتحاد:** "يعتبر مجلس الوزراء الاتحادي في النظام الدستوري الإماراتي هيئة تنفيذية معاونة للمجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الاتحاد في الشؤون التنفيذية، فهو الذراع التنفيذي لهما (كرم، 2009)، فمجلس الوزراء الاتحادي لا يختص برسم السياسة العامة للدولة، بل يقوم بمتابعة تنفيذ تلك السياسة تحت رقابة رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد باعتبارهما سلطة رئاسية لمجلس الوزراء حسب نص المادة 60 من الدستور الإماراتي، ومن بين أهم هذه الاختصاصات إعداد القرارات والقوانين والمراسيم، والإشراف على تنفيذها، وذلك من خلال الجهات الدستورية المعنية، كما يناط به مسؤولية الإشراف على تنفيذ الأحكام القضائية الاتحادية، وكذلك الإشراف على تنفيذ الاتفاقيات والمعاهدات التي يبرمها الاتحاد" (عطوة، 2015).

"يتضح مما سبق أن السلطة التنفيذية في الإمارات تمارس اختصاصاتها من خلال ثلاث

هيئات رئيسية تتمثل في المجلس الأعلى للاتحاد ورئيس الاتحاد ومجلس الوزراء، وتبين أن النظام الدستوري الإماراتي يختلف عما هو معمول به في النظم السياسية المقارنة التي تأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات".

المطلب الثاني: مبادئ الخمسين كأداة لتعزيز رقابة السلطة التشريعية على السلطة التنفيذية

"إن بناء نظام سياسي ديمقراطي يتطلب تحقيق الفصل المتوازن بين السلطات وتفعيل الرقابة المتبادلة فيما بينها، مع احترام كل سلطة لاختصاصات السلطة الأخرى في ضوء القواعد الدستورية المرعية، مما يساهم في تحقيق الشفافية في أداء كل منها لمهامها" (حكيم، 2020)

"حيث يتم التوازن والرقابة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية من خلال رقابة السلطة التشريعية على أعمال السلطة التنفيذية، ومناقشة سياستها ومحاسبتها من خلال الأجهزة الرقابية للسلطة التشريعية التي تنص عليها الدساتير، ويعتبر هذا الدور للسلطة التشريعية قديم قدم نشأة السلطة التشريعية ذاتها (المزروعي، 2018)، حيث تتم الرقابة بين السلطة التشريعية والتنفيذية من خلال رقابة كل منهما على أعمال الأخرى، ويتضح ذلك في الرقابة من جانب السلطة التنفيذية على السلطة التشريعية في إعطاء الحق لرئيس الدولة في حل المجلس التشريعي المنتخب والدعوة لانتخاب مجلس بديل، وتملك أيضاً السلطة التنفيذية دعوة البرلمان للانعقاد وفض دوراته، وعلى النقيض يملك البرلمان (السلطة التشريعية) حق محاسبة السلطة التنفيذية من خلال محاسبة الوزراء ورئيس الوزراء بالوسائل الدستورية الراسخة (السؤال أو الاستجواب أو التحقيق البرلماني) والتي قد تسفر نتائج هذه المحاسبة على مسؤولية الوزارة التضامنية أو الفردية أو إ ـقاط الوزارة إذا طرح البرلمان الثقة منها" (المنصوري، 2018)

"ومن منطلق أن دولة الإمارات تحرص على تعزيز مبدأ التعاون بين الإمارات الأعضاء في الاتحاد في ضوء خصوصية كل إمارة، وكذلك العمل على تعزيز مبدأ الاحترام المتبادل فيما بينها، وذلك من أجل التوفيق بين متطلبات الحفاظ على دولة الاتحاد وتقوية أواصرها؛ إذ أعطى الدستور الاتحادي للإمارات الأعضاء حرية تنظيم شؤونها الداخلية، كما أنه لم يفرض عليها قيود تحد من اختصاصاتها وسلطاتها المحلية، وفي المقابل لم يترك لها الحرية المطلقة في إدارة شؤونها بما لا يتعارض مع الدستور

"ولذلك سمح الدستور الإماراتي لنوع من التعاون والتداخل بين سلطات الدولة الثلاث،

وذلك لإعطائه السلطة التنفيذية الحق في ممارسة بعض اختصاصات السلطة التشريعية (فكري، 2009)، ومن الأمثلة على ذلك: اقتراح مجلس الوزراء مشروعات القوانين الاتحادية، وإصدار اللوائح اللازمة لتنفيذ القوانين، ولوائح الضبط الإداري، واللوائح الخاصة بترتيب الإدارات والمصالح العامة في حدود أحكام الدستور والقوانين الاتحادية (المادة 60 من الدستور)، وإصدار اللوائح التفويضية (المادة 115 من الدستور)، ولوائح الضرورة (المادة 113 من الدستور)، وتوقيع رئيس الدولة على القوانين والمراسيم والقرارات التي يصدق عليها المجلس الأعلى للاتحاد ويصدرها" (المادة 54 من الدستور).

"وفي مقابل اختصاصات السلطة التنفيذية تجاه السلطة التشريعية، نجد أن الدستور الإماراتي وتأكيداً منه لمبدأ التعاون بين السلتين التنفيذية والتشريعية، فقد منح للسلطة التشريعية حقها في توجيه الأسئلة من قبل عضو المجلس الوطني الاتحادي موجه إلى رئيس مجلس الوزراء أو نائبه أو الوزير المختص، وذلك للاستفسار عن الأمور ذات العلاقة بوظيفتهم الدستورية (دلَّه، 2018).

"ومنح الدستور الإماراتي للمجلس الوطني الاتحادي الحق في إجراء مناقشة لأي موضوع من الموضوعات العامة المتعلقة بشؤون الاتحاد، بالإضافة إلى تقدم التوصيات المقترحة لمجلس وزراء الاتحاد حول الموضوعات المذكورة (حلمي، 2015)، حيث أشارت المادة 92 من الدستور إلى حق المجلس الوطني الاتحادي في مناقشة أي من الموضوعات العامة ذات العلاقة بشؤون الاتحاد، إلا إذا كان هذا الموضوع يخالف المصالح العليا للاتحاد، وذلك وفقاً للائحة الداخلية للمجلس"

"وفي هذا الصدد، لا بد من التنويه بأنه بالنظر للطبيعة الاتحادية للدولة، فإن المجلس الأعلى للاتحاد يمارس دوراً تشريعياً أساسياً، وبهذه الصفة يمارس دورا رقابياً على الحكومة من خلال مسؤولية رئيس مجلس الوزراء ونوابه والوزراء مسؤولية تضامنية وفردية أمام المجلس الأعلى للاتحاد (المادة 64 من الدستور الإماراتي)، إضافة لسلطته بإحالة أو طلب مساءلة الوزراء عما يقع منهم من أفعال في أداء وظائفهم الرسمية أمام المحكمة الاتحادية العليا" (المادة 99/5 من الدستور الإماراتي)

"يتضح من ذلك أن الدستور الاتحادي لدولة الإمارات العربية المتحدة قرر الدستور للمجلس الوطني الاتحادي بوصفه السلطة التشريعية، عدة وسائل يستطيع من خلالها أن يتعرف على كيفية سير العمل الحكومي ويتمكن من مراقبة عمل السلطة التنفيذية"

"وترتيباً على ما تقدم، فإذا تفحصنا الوسائل الرقابية التي تمارسها السلطة التشريعية في دولة الإمارات ممثلة في المجلس الوطني الاتحادي تجاه السلطة التنفيذية لوجدناها محدودة الأثر، كما اتضح أن الدستور الإماراتي أخذ بفكرة هي أقرب للتعاون والتوازن بين

السلطات الاتحادية بما يساهم في تحقيق أهداف الاتحاد ومصالحه العليا، حتى وإن كانت كل من هذه السلطات تمارس اختصاصاتها الدستورية بشكل مستقل، إلا أنها لا تباشرها باعتبارها سلطة منفصلة عن المؤسسات الدستورية الأخرى، بل بإعتبارها مجموعة من الاختصاصات الدستورية التي تصدر عن سلطة واحدة، وهي السلطة العليا الممثلة في رئيس الاتحاد والمجلس الأعلى للاتحاد، تحقيقاً لمصالح الاتحاد وتقوية أركانه"

الخاتمة

"بعد عرضنا التفصيلي لمحتويات هذا البحث، نوضح في هذا الجزء أهم ما تم التوصل إليه من نتائج وتوصيات في ضوء ما تم وضعه من أهداف سعى هذا البحث إلى تحقيقها، وذلك كالتالي":

أولاً- النتائج:

1. "أسهمت العوامل والظروف التاريخية والسياسية التي أدت إلى قيام اتحاد "دولة الإمارات العربية المتحدة" دوراً بارزاً في تشكيل النظام الدستوري الاتحادي، وكذلك الشكل الاتحادي للدولة وطبيعة نظام الحكم فيها، فضلاً عن توزيع الاختصاصات التشريعية والتنفيذية بين السلطات".

2. "اعتمد الدستور الإماراتي مبدأ الجماعية في قيادة الدولة؛ إذ نجد أنه منح المجلس الأعلى للاتحاد هو الذي يتولى رسم السياسة العامة في الدولة بجميع المجالات والإشراف عليها ومتابعتها، ولذلك يعد المجلس الأعلى للاتحاد هو السلطة العليا في دولة الإمارات، سواء في المجال الدستوري أو التنفيذي أو التشريعي، حيث يتشكل هذا المجلس من حكام الإمارات الأعضاء في الاتحاد أو من يقوم مقامهم في حال غيابهم أو تعذر حضورهم".

3. "لا تقتضي مظاهر التعاون والرقابة المتبادلة بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية أن تقف أي من السلطتين أمام الأخرى في موقف الخصومة؛ إذ إنّ الهدف من تقرير التعاون والرقابة المتبادلة يتمثل في التكامل بينهما، بإعتبارها مجموعة من الاختصاصات الدستورية التي تصدر عن سلطة واحدة، بهدف تحقيق المصالح العليا للاتحاد وتعزيز أركانه".

4. "تتميز السلطة التنفيذية في دولة الإمارات بوضع دستوري خاص يختلف عما هو معمول به في النظم السياسية التي تأخذ بمبدأ الفصل بين السلطات بمفهومه التقليدي؛ إذ نجد أن السلطة التنفيذية ثلاثية تمارسها ثلاث هيئات رئيسية هي؛

المجلس الأعلى للاتحاد، رئيس الاتحاد، مجلس وزراء الاتحاد، وهذا يرجع في الواقع إلى الطبيعة الخاصة لنشوء دولة الإمارات".

5. "يتضح الدور الذي تؤديه السلطة التنفيذية في ميدان السلطة التشريعية؛ دورها في تشكيل المجلس الوطني بما تملكه من سلطة في تحديد طريقة اختيار أعضائه، ودورها في سن القوانين بما تملكه من سلطة في اقتراح القوانين وإصدار مراسيم لها قوة القوانين، وأخيراً دورها في حياة المجلس ذاته، بما تملكه من سلطة في حل المجلس قبل انتهاء مدته الدستورية".

6. "تعد المبادئ العشرة لدولة الإمارات العربية المتحدة خلال الخمسين عامًا القادمة بمثابة المرجعية أو الدليل الاسترشادي لكافة المؤسسات الدستورية في الدولة ليعينها على وضع خططها المستقبلية وبما يحافظ على التوازن والتعاون المتبادل بينها".

7. "أكدت المبادئ العشرة لدولة الإمارات خلال الخمسين عامًا القادمة على التطلعات الأولى للآباء المؤسسين، وعلى عمق الرؤية الاستشرافية للقيادة الرشيدة للدولة، بهدف تقوية الاتحاد من مؤسسات وتشريعات وصلاحيات وميزانيات، والتأكيد على استمرار دولة الإمارات في تعزيز كافة مجالات التنمية في مختلف القطاعات، والسعي إلى تحقيق مزيد من الإنجازات الريادية".

ثانياً- التوصيات:

1. لتعزيز دور المبادئ العشرة للخمسين عامًا القادمة لدولة الإمارات، يجب أن تتكاتف وتتعاون المؤسسات الدستورية في دولة الإمارات لتنفيذ ما جاء في قرار رئيس الدولة رقم (15) لسنة 2021 بشأن اعتماد المبادئ العشرة للخمسين عامًا القادمة لدولة الإمارات، لا سيما الحد من معالجة حالات تعارض أو تداخل أو اعتداء أحد السلطات العامة على غيرها بهدف تحقيق التوازن والتعاون بين المؤسسات الدستورية بما يتماشى مع الرؤية المستقبلية الطموحة للدولة.

2. ضرورة التأكيد على أهمية دور المؤسسات الدستورية في تعزيز أركان الاتحاد وترسيخ بنيانه على مدى خمسة عقود مضت، والاضطلاع بمسؤوليتها الدستورية من خلال التوازن والتعاون المتبادل بين السلطات وصولاً على التوافق والانسجام بين مكونات الاتحاد، بما يسهم في تنفيذ الإستراتيجيات الوطنية والخطط التنموية التي تسهم في ترسيخ قوته وتحقيق أهدافه الطموحة نحو المستقبل، والعمل على تنفيذها".

3. "أن تسعى الأمانة العامة لمجلس الوزراء إلى إصدار أطر توجيهية للمبادئ العشرة

لدولـة الإمـارات للخمسـين عـام القادمـة، لتكـون هـذه الأطـر بمثابـة المرجـع أو الدليـل الأساسـي التـي تسترشـد بـه المؤسسـات الدسـتورية فـي وضـع خططهـا المسـتقبلية الطموحـة لتحقيـق أهـداف مبـادئ الخمسـين، لا سـيما تعزيـز أركان الاتحـاد وتحقيـق مصالـح الدولـة العليـا ودعـم السـلام والاسـتقرار".

4. "أهميـة تعزيـز دور وصلاحيـات المجلـس الوطنـي الاتحـادي، خاصـة فـي شـأن الرقابـة البرلمانيـة، ومسـاءلة السـلطة التنفيذيـة عـن تصرفاتهـا أو تصرفـات أحـد أعضائهـا، إلـى جانـب القيـام بالمراقبـة علـى أوجـه أعمالهـا، ومناقشـتها فـي السياسـات العامـة، إذ أن بهـذه الرقابـة يسـتطيع المجلـس الوطنـي التعـرف علـى طريقـة سـير الجهـاز الحكومـي، وكيفيـة أدائـه للأعمـال بمـا يحقـق الصالـح العـام".

قائمة المصادر والمراجع:

جاسم، محمد (1996). التطورات الدستورية والسياسية لدولة الإمارات. دار الضياء للنشر.

جفال، زياد (2014). التنظيم الدستوري لدولة الإمارات. الآفاق المشرقة ناشرون.

حسبو، عمرو (1995). النظام الاتحادي في دولة الإمارات. دار النهضة العربية.

حكيـم، تبينـة (2020). مجـالات التعـاون والرقابـة بين السـلطتين التشريعيـة والتنفيذيـة. مجلـة الباحـث للدراسـات القانونيـة والسياسـية، *4* (3)

حلمي، أماني (2015). الوجيز في القانون الدستوري في دولة الإمارات العربية المتحدة. دار الكتب القانونية.

دلّـه، سـام (2018). مبـادئ القانـون الدسـتوري والنظـم السياسـية. دراسـة النظـام الدسـتوري في دولـة الإمـارات العربيـة المتحـدة. جامعـة الشـارقة.

سيد، رفعت (2015). أسس التنظيم الدستوري لدولة الإمارات. دار النهضة العربية.

الشكري، علي (2011). مبادئ القانون الدستوري. دار الصادق الثقافية.

الطراونة، مهند (2008). العلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية في النظام البرلماني. مؤسسة الوراق للنشر.

عبيد، محمد (2003). نظم الحكم ودستور الإمارات. أكاديمية شرطة دبي.

عطـوة، أشرف (2015). مبـادئ القانـون الدسـتوري والنظـم السياسـية والتنظيم الدسـتوري لدولة الإمـارات العربية المتحـدة. مكتبـة الفلاح للـنشر والتوزيع.

العكيلي، علي (2016). الحدود الدستورية للسلطة التنفيذية في الدساتير المعاصرة. المركز العربي للنشر.

علي، سـعيد (2009). حقيقـة الفصـل بين السـلطات في النظام السـياسي والدسـتوري للولايات المتحـدة الأمريكية. دار النهضـة العربية.

فكري، فتحي (2009). النظام الدستوري للسلطات الاتحادية في دولة الإمارات. دار النهضة العربية.

فـوزي، صلاح الديـن (2005). التنظيـم الدسـتوري لمجالس الوزراء في دول مجلس التعـاون لأقطار الخليج العربية. الأمانة العامـة لمجلس الوزراء.

كرم، غازي (2009). النظم السياسية والقانون الدستوري في دولة الإمارات. دار إثراء للنشر.

كنعان، نواف (2008). النظام الدستوري والسياسي لدولة الإمارات العربية المتحدة. مكتبة الجامعة.

المزروعي، سيف (2018) أبعاد تطبيق مبدأ الفصل بين السلطات في النظام الدستوري لدولة الإمارات. [رسالة ماجستير غير منشورة]. كلية المدينة الجامعية بعجمان.

المنصوري، هادف (2018) التعاون والتوازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في دولة الإمارات العربية المتحدة. [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة العين.

النهري، مجدي (2009). مبادئ النظم السياسية والدستورية، دراسة تطبيقية وتحليلية مقارنة للنظام الدستوري الإماراتي. مطابع المعارف.

البوابة الرسمية لحكومة الإمارات. https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/uae-in-the-future/initiatives-of-the-next-50/the-principles-of-the-50.

تأطير مبادئ الخمسين، نظرة علمية لمستقبل دولة الإمارات. https://www.nationshield.ae/index.php/home/details/articles

مبادئ الخمسين التأسيس لانطلاقة الإمارات نحو المستقبل. https://www.aljundi.ae/

مبادئ الخمسين وثيقة المستقبل الإماراتي. https://www.aletihad.ae/news

وثيقة مبادئ الخمسين خارطة طريق إستراتيجية لتحقيق الريادة الإماراتية. https://al-ain.com/article/fifty-principles-document-roadmap-uae

الترجمة الصوتية لمصادر ومراجع اللغة العربية: Romanized Arabic References:

jāsim muḥammad (1996). al-taṭawwurātu al-dastawriyyatu wa-l-sīāsiyyati lidawlati al'imārāti dāru al-ḍīā'i lil-nashri

jaffāl zīādun (2014). al-tanẓīmu al-distiwwury lidawlati al'imārāti al'āfāqu almushriqatu nāshirūna

ḥasbū 'amrw (1995). al-niẓāmu alā'utḥādiyyu fī dawlati al'imārāti dāru al-nahḍati al'arabiyyati

ḥakīmun tabyinatun (2020). majālātu al-ta'āwuni wa-l-riqābati bayna alsalṭatayan al-tashrī'iyyati wa-l-tinafyiddhayi mijallatu albāḥithi lil-dirāsāti alquanwinnayi wa-l-sīāsiyyati 4.(3)

ḥilmī 'amānīy (2015). alwajīzu fī alqānūni al-dastiwriyyi fī dawlati al'imārāti al'arabiyyati almuttaḥidati dāru alkutubi alquanwinnayi

dallah sāmin (2018). mabādi'iu alqānūni al-distiwwiry wa-l-naẓmi al-sīāsiyyatu dirāsatu al-niẓāmi al-dastiwriyyi fī dawlati al'imārāti al'arabiyyati almuttaḥidati jāmi'atu al-shāriqati

sayyidun rufi'at (2015). 'assasa al-tanẓīma al-distiwwury lidawlati al'imārāti dāru al-nahḍati al'arabiyyati

al-shukriyyu 'aliyyun (2011). mabādi'iu alqānūni aldasatwiriyyi dāru al-ṣādiqi al-thaqāfiyyatu

al-ṭarāwunatu muhannadun (2008). al'alāqatu bayna alsalṭatayan altunufyiddhayi wa-l-tashriyya'iya fī al-niẓāmi al-bbarliminnī mu'uassasatu alwarrāqi lil-nashri

‘ubaydun muḥammadin (2003). naẓmu alḥukmi wadastūru al’imārāti ukā’udyamiya shurṭati dubay

‘aṭwatu ’ashrafu (2015). mabādi’iu alqānūni al-dastiwriyyi wa-l-naẓmi al-sīāsiyyatu wa-l-tanẓīmu al-distiwwury lidawlati al’imārāti al‘arabiyyati almuttaḥidati maktabatu alfallāḥi lil-nashri wa-l-tawzī‘i

al‘ukayliyyu ‘ly (2016). alḥudūdu aldustawriyyati lil-salaṭati altunufyiddhayi fī al-dasātīri almu‘āṣirati almarkazu al’arabiyyu lil-nashri

‘aliyyun sa‘īdin (2009). ḥaqīqatu alfaṣli bayna al-suluṭāti fī al-niẓāmi al-sīāsiyyi wa-l-dasitwiryyi lil-wilāyāti almuttaḥidati al-’āmrīkiyyati dāru al-nahḍati al’arabiyyati

fikriyyun fatḥī (2009). al-niẓāmu al-distiwwury lil-suluṭit aliāttiḥādiyyati fī dawlati al’imārāti dāru al-nahḍati al‘arabiyyati

fawzī ṣalāḥu al-dīni (2005). al-tanẓīmu al-distiwwury limajālisi alwuzarā’i fī dū’ali majlisi al-ta‘āwuni li’aqṭāri alkhalīji al‘arabiyyati al’amānatu al‘āmmatu limajlisi alwuzarā’i

karamun ghāziyyin (2009). al-nuẓumu al-sīāsiyyatu wa-l-qānūni al-distiwwury fī dawlati al’imārāti dāru ’ithrā’in lil-nashri

kan‘ānu nawāfi (2008). al-niẓāmu al-distiwwury wa-l-sayāasiyyu lidawlati al’imārāti al‘arabiyyati almuttaḥidati maktabatu aljāmi‘ati

al-mmazirwi“uy sayfun (2018) ’ab‘ādu taṭbīqi mabda’i alfaṣli bayna al-suluṭāti fī al-niẓāmi al-dasitwirrī lidawlati al’imārāti] risālatu miājastyr ghayru manshūratin kulliyyatu almadīnati aljāmi‘iyyati bi‘ujmāna

almanṣūriyyu hādifin (2018) al-ta‘āwunu wa-l-tawāzunu bayna alsalṭatayan al-tashrī‘iyyati wa-l-tinafyiddhayi fī dawlati al’imārāti al‘arabiyyati almuttaḥidati] risālatu miājastyr ghayru manshūratin jāmi‘atu al‘ayni

al-nahriyyu majdī (2009). mabādi’iu al-nuẓumi al-sīāsiyyati wa-l-ludustiwwaraya dirāsatun taṭbīqiyyatun wataḥlīliyyatun muqārinatun lil-naẓim al-dastiwriyyi al’imāarittī maṭābi‘u alma‘ārifi

al-bwāba al-rasmiyyatu liḥukūmati al-’imārāt https://u.ae/ar-ae/about-the-uae/uae-in-the-future/initiatives-of-the-next-50/the-principles-of-the-50.

ta’aṭīru mabādi’i alkhamsīna naẓratun ‘ilmiyyatun limustaqbali dawlati al’imārāti https://www.nationshield.ae/index.php/home/details/articles

mabādi’iu alkhamsīna al-t’asīsu liā’unuṭliqa al-’imāriāt naḥwa almustaqbali https://www.aljundi.ae/

mabādi’iu alkhamsīna wathīqatu almustaqbali al-’imāarittī https://www.aletihad.ae/news

wathīqatu mabādi’i alkhamsīna khāriṭatu ṭarīqin ’istarittayjya litaḥqīqi al-rīādati al’imāarittayi https://al-ain.com/article/fifty-principles-document-roadmap-uae

Mechanisms for Achieving Balance Between Constitutional Institutions in Light of the 50 Principles of the UAE

Talal Hussain Alansari[1]
Sam Suliman Dalla[2]

Abstract:

The research aimed to identify the mechanisms for achieving the UAE Principles Document for the next fifty years and its relationship to strengthening the constitutional institutions of the Union in the UAE. It seeks to clarify the aspects of balance and cooperation between the federal authorities in the Emirati constitutional system and demonstrate the impact of balance and cooperation between the federal and local authorities in the United Arab Emirates in achieving the Principles of the United Arab Emirates for the next fifty years. The importance of the research lies in the fact that the goal of enhancing balance and cooperation between the public authorities in the state is to prevent any authority from overstepping the function assigned to it by the Constitution or encroaching on the functions of another authority. The research adopted an inductive-analytical approach by analyzing general legislative texts that define the most important constitutional principles upon which the governance system in the Emirati constitutional framework is built. The research reached several results, the most important of which is that the ten principles of the UAE during the next fifty years serve as a reference or guide for all constitutional institutions in the country to help them develop their plans while maintaining balance and cooperation between them. The research recommended that constitutional

(1) College of Law - University of Sharjah (Sharjah - U.A.E.)
u20105964@sharjah.ac.ae

(2) College of Law - University of Sharjah (Sharjah - U.A.E.)

institutions must fulfill their designated roles to overcome any challenges that could hinder progress in achieving national goals or affect the harmony and alignment among federal entities.

Keywords: Balance and cooperation, Constitutional institutions, Legislative authority, Executive authority, The 50 principles of the United Arab Emirates.